

واقع التطبيقات المحاسبية في المصارف الإسلامية العراقية من وجهة نظر مهنية

م.د. إبتهاج إسماعيل يعقوب*

المستخلص:

يحتل الاهتمام بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية مركز الصدارة ، ليس على صعيد الدول الإسلامية بل إمتد المد الى عدد من الدول الغربية والأوروبية التي أنشأت لها منافذ للمعاملات الإسلامية في مصارفها .
وإتسع نطاق هذه المصارف في البيئة العراقية وبشكل مضطرد في السنوات الأخيرة . إن هذا الإتساع يثير تساؤلات حول واقع العمل المصرفي في البيئة العراقية ، ومن خلال الأنظمة المحاسبية المعتمدة (النظام المحاسبي الموحد) وتطبيقاتها في تلبية إحتياجات وخصوصية العمل في المصارف الإسلامية .
وتبرز أهمية البحث من أهمية الدور الذي تلعبه المصارف الإسلامية في إقتصاديات الدول وفي العراق على وجه الخصوص ، ومقدرة النظام المحاسبي المعتمد على تلبية متطلبات العمل المصرفي الإسلامي من وجهتي نظر : (مراقبي الحسابات القانونيين والمحاسبين والمدققين) العاملين في قطاع المصارف الإسلامية والطموح والرؤى المستقبلية لعمل هذه المصارف في البيئة العراقية .

Abstract:

The attention given to Islamic financial banks and organizations occupies the superior position, not only in Islamic countries, but also in some western and European ones which created branches "Paths" for Islamic transactions in their banks.

The boundary of these banks has been irregularly expended in Iraqi environment in the last years. This expansion raises some questions related to the nature of banking work in Iraqi environment and through the accounting systems adopted "Unified Accounting System" and apply them in order to provide the requirements and work-privateness in Islamic banks.

The importance of this research lies in the role these banks play in the economies of the countries, and mainly in Iraq, and the ability of the accounting system to provide the requirements of Islamic banking-work from the standpoint of official accounting auditors, accountants and auditors who work in the field of Islamic banks, the impression and future views for the job of these banks in Iraqi environment.

المقدمة

يحتل الاهتمام بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية مركز الصدارة ، ليس على صعيد الدول الإسلامية ، بل أمتد الى عدد من الدول الغربية والأوروبية التي أنشأت لها منافذ للمعاملات الإسلامية في مصارفها .

وفي خضم تعرض إقتصاديات دول العالم الى أزمات مالية حادة وانهيارات مالية كبيرة ، وجد المفكرون ان المنظومة العصرية لحل الأزمات المالية المعاصرة تتمثل بالمؤسسات المالية الإسلامية والتي تعمل على وفق ضوابط المنهج الإسلامي وخير دليل على ذلك تأثر العديد من المؤسسات المالية في المنطقة العربية بالأزمة

* مدرس/الجامعة المستنصرية/كلية الإدارة والاقتصاد/قسم احاسبة

مقبول للنشر بتاريخ 2011/9/15

المالية الأخيرة ، ومقدرة المصارف الإسلامية على البقاء بمنأى عن هذه الأزمة لتؤكد مجدداً سلامة المبادئ التي تقوم عليها الصيرفة الإسلامية كونها تركز على منظومة من القيم التي تضمن لها الاستمرارية . وفي عراق الحضارات ومهبط الأنبياء والمرسلين ... والأولياء... برزت الصناعة المصرفية الإسلامية منذ عام (1992) ، مصاغة بإطار المصارف الإسلامية (Islamic Banks) .

لقد اتسع نطاق هذه المصارف في البيئة العراقية بشكل مضطرد بغالبية المحافظات ، ويربو عددها على (20) مصرف على وفق إحصائية لعام (2010) منها :- البنك العراقي الإسلامي ، مصرف إيلاف الإسلامي ، مصرف كردستان الدولي للتنمية والاستثمار ، المصرف الوطني الإسلامي ، مصرف دجلة والفرات للتنمية والاستثمار ، مصرف البلاد الإسلامي للاستثمار والتمويلالخ.

ويسعى البنك المركزي العراقي لفتح نوافذ لمصارف أسلامية تابعة لوزارة المالية في مصرفي الرافدين والرشد وتخصيص الدولة لمبالغ لدعم هذه العملية في المصرفيين المذكورين ، وعزم العديد من دول المنطقة (العربية والمجاورة) الى فتح فروع لمصارفها الإسلامية في العراق .

أن الأتساع والانتشار الذي حققته هذه المصارف الإسلامية في العراق ، يثير تساؤلات الكثيرين حول التطبيقات المحاسبية الذي تتبعها هذه المصارف وشرعية المعاملات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية التي تجريها ؟

جاءت هيكلية البحث في (6) مباحث :-

الأول منها منهجية البحث ، الثاني منها مفهوم ودلالة العمل المصرفي الإسلامي ، الثالث منها أهمية المحاسبة بالعمل المصرفي الإسلامي ، الرابع منها العلاقة بين معايير المحاسبية الدولية ومعايير المحاسبة في المصارف الإسلامية والمبحث الخامس الجانب العملي والمبحث السادس الاستنتاجات والتوصيات .

المبحث الأول : منهجية البحث

أولاً : مشكلة البحث

ازداد أتساع نطاق عمل المؤسسات المالية الإسلامية عالمياً وأقليمياً ومحلياً وفي الأخيرة ترجمت على شكل مصارف إسلامية أزداد انتشارها وبشكل واسع في السنوات الأخيرة في قطرنا . ويمكن تخليص مشكلة البحث بجملة من الأسئلة :-

1. هل ان واقع العمل المصرفي الإسلامي في البيئة العراقية ، ومن خلال الأنظمة المحاسبية المعتمدة (النظام المحاسبي الموحد) يلبي احتياجات وخصوصية العمل في المصارف الإسلامية ؟
2. رغم ان العديد من النواحي المحاسبية لا يمكن تغطيتها باستخدام المعايير المحاسبية الدولية بحكم الخصوصية التي تمتاز بها الصناعة المصرفية الإسلامية إلا انه يتم تجاهل اعتماد المعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية في مصارفنا الإسلامية ، فهل هي عدم الرغبة ام عدم المقدرة على تبني هذه المعايير ؟
3. القانون الذي تعمل بموجبه المصارف الإسلامية حالياً هو قانون المصارف العراقي رقم (94) لعام (2004) المعدل، والذي لم يفرق بين الصيرفة التقليدية والإسلامية، فضلاً عن عدم وجود سند قانوني او مفردة فيه تنظم عمل المصارف الإسلامية. أما أن الأوان لإصدار قانون خاص بالمصارف الإسلامية يعمل على تنظيم عمل المصارف الإسلامية في العراق حفاظاً على سلامتها وخصوصيتها وحفاظاً على سلامة النظام المصرفي ككل.

ثانياً : هدف البحث

يهدف البحث إلى تحقيق الآتي :-

1. التعريف بالمصارف الإسلامية واختلافها عن المصارف التقليدية وبيان الخصوصية التي تتمتع بها .
2. بيان المعايير المحاسبية والرقابية التي تعمل بموجبها المصارف الإسلامية في بعض الدول العربية .
3. توضيح العلاقة بين المعايير المحاسبية الدولية والمعايير المحاسبية الإسلامية.
4. تسليط الضوء على واقع بعض التعاملات المصرفية في احد المصارف الإسلامية في قطرنا وتوضيح المنهج المحاسبي الذي يتم اعتماده، ومدى ملائمته لاحتياجات وخصوصية الأنشطة التي تقوم بها هذه المصارف ومن وجهة نظر مراقبي الحسابات القانونيين والمحاسبين والمدققين (العاملين في مجال العمل المصرفي الإسلامي).
5. تقديم لبعض التوصيات والتي تُعد الطموح المستقبلي لمجال عمل المصارف الإسلامية في قطرنا.

ثالثاً : أهمية البحث

تتبع أهمية البحث من أهمية الدور الذي تلعبه المصارف الإسلامية في اقتصاديات الدول وفي العراق على وجه الخصوص ، والتركيز على صيغ التعامل المصرفي الإسلامي المتنوعة ، ومقدرة النظام المحاسبي المعتمد

على تلبية متطلبات العمل المصرفي الإسلامي والإستراتيجية المطلوبة لیتلاءم النظام المحاسبي المعتمد مع خصوصية الأنشطة التي تقوم بها هذه المصارف .

رابعاً: فرضية البحث

تستند فرضية البحث الى فرضيتين رئيسيتين مفادهما :-

1. التطبيقات المحاسبية المعتمدة في مصارفنا الإسلامية لا تتلاءم وصيغ التعامل المصرفي الإسلامي (من وجهة نظر مراقبي الحسابات القانونيين) .
2. التطبيقات المحاسبية المعتمدة في مصارفنا الإسلامية لا تتلاءم وصيغ التعامل المصرفي الإسلامي (من وجهة نظر المحاسبين والمدققين) .

المبحث الثاني : مفهوم ودلالة العمل المصرفي الإسلامي

حظيت وتحظى المصارف الإسلامية باهتمام واسع ليس على مستوى الدول الإسلامية فحسب. بل تخطى هذا الاهتمام الى عدد من الدول الأوربية التي افتتحت منافذ للمعاملات الإسلامية في مصارفها التجارية .

أولاً : المصارف الإسلامية : المفهوم والنشأة

قدمت تعاريف عديدة للمصارف الإسلامية وتكاد أن تتشابه المداخل في هذه التعاريف ، نظراً لان السبب الرئيسي لولادتها كان البحث عن بديل إسلامي للمصارف الربوية التي انتشرت في البلدان الإسلامية . ويعرفها (مجيد) مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع متكامل وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي (مجيد، 1997، 54). ويعرفها (عبد الله وسعيفان) مؤسسة مالية مصرفية ، تقوم بالإعمال المصرفية من حشد للمدخرات وتوظيف للأموال وتقديم مختلف الخدمات المصرفية وفق إحكام الشريعة الإسلامية (عبد الله وسعيفان ، 2008 ، 31) .

ويعرفها (الزحيلي) المؤسسة المالية التي تقوم بتجميع الأموال واستثمارها وتنميتها لصالح المشتركين ، وإعادة بناء المجتمع المسلم وتحقيق التعاون الإسلامي في نطاق التأمين التعاوني والزكاة على وفق الأصول والإحكام والمبادئ الشرعية (الزحيلي ، 2002 ، 122) في حين يعرفها (الشمري) بأنها مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) أخذاً وعطاءً وتلتزم في معاملاتها وأنشطتها المختلفة بقواعد الشريعة الإسلامية أي وفق قاعدة (الغم بالغرم) (أي تحمل الربح والخسارة معاً) ، ويكون هناك طرف بماله والآخر بجهده لخدمة التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلد (الشمري ، 2008 ، 33)

مما سبق يتضح ان هناك اتفاق على تعريف المصرف الإسلامي وكالاتي :-

1. مؤسسة مالية تعمل على وفق آلية تطبيق العمل المصرفي في ظل المنهج الإسلامي .
2. أهدافه سامية - شمولية .
3. يمارس مختلف الخدمات المصرفية (الحلال).
4. هناك أطر معيارية يعمل تحت مظلتها.

ان المتتبع لمسيرة المصارف الإسلامية يلاحظ انها في بداية نشأتها لم تعتمد على تجارب سابقة ، بل بدأت معتمدة على المنهج والشريعة الإسلامية ، هذا المنهج الشامل لكل أمور الحياة ، كان من الطبيعي ان يبحث عن البديل الانجح لانتشار استعمال الفائدة (الربوية) بشكل سريع في جميع الأعمال المصرفية التي يقوم بها المصرف التقليدي ، وترجم الحل على شكل مؤسسات مالية إسلامية .

يمكن اعتبار سنة (1940) بداية انطلاق العمل المصرفي الإسلامي الحديث ففي ذلك العام أنشئت في ماليزيا صناديق للاذخار تعمل بدون فوائد ، وبعدها بعشر سنوات بدأت في باكستان خطوات أعداد ووضع تقنيات من أجل التمويلات التي تراعي التعاليم الإسلامية ، وفي أوائل الستينات من القرن العشرين ظهرت (مصارف الادخار المحلية) وبالتحديد عام (1963) في مصر أطلق عليه (بنك الادخار) وكان يهدف الى منح قروض الى الفقراء خالية من الفائدة ، ودخلت دول الخليج في مجال تأسيس المصارف الإسلامية نتيجة الطفرة الكبيرة في أسعار النفط والوفرة المالية التي تحققت في سبعينيات القرن السابق فقد تأسس (البنك الإسلامي للتنمية) عام (1973) و(بنك دبي الإسلامي) عام (1975) و(بنك البحرين الإسلامي) عام (1979) ، في حين زوجت بعض الدول الإسلامية مثل الأردن ، الإمارات ، بين النظامين المصرفيين التقليدي والإسلامي . وسعت بعض الدول الأخرى الى أسلمه الاقتصاد كإيران والباكستان والسودان (عبد الله وسعيفان ، 2008 ، 79).


لقد انتشرت المصارف الإسلامية في تسعينيات القرن السابق الذكر وبشكل واسع ، وقد كانت بداية العمل المصرفي الإسلامي في العراق وتحديداً عام (1992) تحت اسم (شركة المصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية) حيث يعد البذرة الأولى للصيرفة الإسلامية في العراق (التقرير السنوي والميزانية العامة ، المصرف العراقي ، 1993) .

ان المصارف الإسلامية تنتشر اليوم في أكثر ما يقارب من ثلث دول العالم ، وتحتضن الصناعة المصرفية في الوقت الحاضر ما يزيد عن (300) مصرفاً ومؤسسة مالية إسلامية ، وينمو القطاع المصرفي الإسلامي بمعدلات كبيرة تفوق (20%) سنوياً مما يعكس الأهمية المتنامية للعمل المصرفي والمالي وفق إحكام الشريعة الإسلامية .

وفي ضوء ما تقدم يتبين ان مراحل تطور المصارف الإسلامية تمثل مراحل منطقية متعاقبة وأن كل مرحلة او سلسلة جاءت بفعل قوى دافعية وموثره ، وان مسوغاتها تختلف عن مسوغات المرحلة التي أعقبها ويعد بداية القرن المنصرم نقطة الانطلاق الحقيقية للصيرفة الإسلامية المعاصرة . كما في الشكل (1)

الشكل (1)

مراحل تطور المصارف الإسلامية



المصدر : إعداد الباحثة

ثانياً: خصائص المصارف الإسلامية

من خلال القاعدة الرئيسية للمصارف الإسلامية وهي الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية فإن خصائص تلك المصارف تنفرع الى :- (عبد الله وسعيفان ، 2008 ، 35)

1. عدم استخدام الفائدة في كل أعمالها .
2. إعطاء كل الجهود للمشروعات النافعة .
3. العمل على تعبئة الادخار المجمع في العالم الإسلامي .
4. توجيهه جهده نحو الاستثمار الحلال .
5. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية .
6. تيسير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية.
7. أحياء نظام الزكاة من خلال إقامة صندوق خاص لجمع الزكاة تتولى المصارف إدارته وإيصال الأموال الى مستحقيها .
8. المساهمة في استقرار وثبات القيمة الشرائية للنقود والمساهمة في الحد من ظاهرة التضخم وخاصة في ظل نظام مصرفي إسلامي يعمل في نظام اقتصادي إسلامي متكامل .

ان المصارف التقليدية (التجارية) والمصارف الإسلامية متشابهان بجانب هو طبيعة النشاط المصرفي (الوساطة المالية) إلا أنها مختلفان بجوانب عدة ، وهذه الاختلافات هي اختلافات جوهرية ، كما موضح في الجدول (1)

جدول (1)

بعض أوجه الاختلاف بين المصارف التقليدية والإسلامية

المصارف الإسلامية	المصارف التقليدية	أوجه المقارنة
الناتج من استثمار أموال المودعين	ينتج عن الفرق بين الفائدة المدينة والدائنة فضلاً عن الاستثمار	مصدر الربح
شروط رئيس لتوظيف الأموال	شروط ثانوي لتوظيف الأموال	الحلال والحرام
لا يلتزم بردها، وتقبلها على وفق مبدأ (عقد المضاربة الشرعي)، وتوزيع الربح الناتج من التوظيف ويكون تحمل الخسارة على الطرفين	ترد بالإضافة الى الفوائد وفق مدة محددة	الودائع
مرخص لها (بيع وشراء السلع) وفق صيغ البيع الإسلامية	غير مرخص لها (بيع وشراء السلع)	الاتجار المباشر
على وفق صيغ التمويل الإسلامي	قروض غالبيتها تجارية ، والبعض تستثمر في الأوراق المالية	أساليب توظيف الأموال
قانوني وشرعي (في القانون العراقي لا يوجد فقرة أشارت لها بصراحة)	قانوني (في العراق بموجب القانون رقم 94 لسنة 2004)	الإطار الذي يحكمها
المشاركة في الربح والخسارة	سعر الفائدة	مبدأ العمل
وسيله	سلعه تجارية	النقود
تشخيص المشاريع بشكل أوسع لان المصارف تدخل كشريك	تشخيص المشاريع من حيث قدرتها الايرادية ورأس المال	صيغ العمل
ماليه وشرعية (وجود هيئات في بعض الاقطار العربية تصدر الفتاوى في المسائل الحديثة وتراقب التطبيق لإحكام الشريعة الإسلامية في العمل المصرفي)	التركيز على المالية دون الشرعية	الرقابة
يخصم من صافي الربح الخاص بالمساهمين فقط	يخصم من صافي الربح	الاحتياطي العام
يصدر صكوك إسلامية تساهم في الربح والخسارة	يصدر أسهم ممتازة وعادية محددة الفائدة	إصدارات الأسهم
ينبغي أن تتميز بخصوصية لممارسة المعالجات المحاسبية الشرعية	تعد تقليدياً لممارسة المعالجات المحاسبية التقليدية	الموارد البشرية (المحاسبية والرقابية)
معايير إسلامية تصدرها هيئات المحاسبة والمراجعة الإسلامية	معايير المحاسبة الدولية والتي تصدرها الهيئات المحاسبية الدولية	المعايير المحاسبية

المصدر : اعداد الباحثة استناداً الى (عبد الله وسعيان ، 2008 ، 35 - 50)

(المصنف، 1990، 431)

- مما سبق يتبين أن الصيرفة الإسلامية لها بصمات مختلفة عما هو الحال في التقليدية ومن نواحي عدة :-
- اعتماد الصيرفة الإسلامية مبدأ الربح والخسارة في التعامل مع العميل هو جزء من تحقيق الشفافية المطلوبة في التعامل بدلاً من اعتماد مبدأ العائد المضمون بنسبة ثابتة أي الفائدة . والذي لا يسمح للعميل بعدها بمعرفة نوع التعامل او المجال الذي يمارس فيه المصرف نشاطه .
 - تشجع أحكام الشريعة الإسلامية في تقاسم مخاطر وإرباح أو خسائر المشروع، ويمكن مقارنة المودعين في المصارف الإسلامية بالمستثمرين او حاملي الأسهم الذين يستطيعون الحصول على الإرباح ، عندما يحقق المصرف ربحاً او يفقدون جزءاً من مدخراتهم اذا تعرض المصرف لخسارة ، والمبرر هو ربط العائد في العقد الإسلامي بإنتاجية المشروع ونوعيته مما يضمن توزيعاً أكثر انصافاً للثروة .
 - ان مجال الصيرفة الإسلامية مجال اثبت قدرته على ابتكار أدوات التمويل والاستثمار وكل اداة لها خصائصها المميزة والفريدة التي تميزها عن غيرها من جميع النواحي .
 - ان الرقابة الشرعية هي الهوية التي تميز المصارف الإسلامية ، والتي تنحو نحو الحكم على مدى سلامة المعاملات وصحتها الشرعية وفقاً للضوابط والقواعد التي تقرها الشريعة الإسلامية للمعاملات المالية .
 - ان جوهر الأنشطة التي تمارسها المصارف الإسلامية تختلف عن التقليدية الامر الذي يجعل المعايير المحاسبية التقليدية التي تعد مرتكزات العمل المصرفي التقليدي غير ملائمة لقياس وتسجيل وعرض معاملات المؤسسات المالية الإسلامية والإفصاح عنها .

المبحث الثالث : أهمية المحاسبة بالعمل المصرفي الإسلامي

ينظر الإسلام الى المال كأحد العناصر التي تتزين بها الحياة الدنيا مصداقاً لقوله تعالى " المَالِ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا" ((الكهف الآية 46)) ، ويعني المال في هذا المقام ما يصح تداوله بين الناس للإيفاء بمتطلبات الحياة كالنقد وما شاكله ، والمصارف الإسلامية منظمات مالية تكون محلاً لالتقاء الأموال واستخدامها من أجل الحصول على الربح ، إلا إن ما يميزها عن غيرها من المصارف التقليدية ان يكون ذلك وفقاً للضوابط الشرعية ، وبناء على ذلك يأتي دور المحاسبة لتترجم نشاطات هذه المصارف وتشخيص اتجاهاتها في توظيف الأموال ومدى اتساق ذلك مع الأهداف المخططة .

ان النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية في إطاره العام لم يخرج عما هو مطبق حالياً في المصارف التقليدية (الربوية) من أنظمة محاسبية من حيث التسجيل واستخراج نتيجة النشاط ، ومن ناحية أخرى نجد الاختلاف عما اعتادت عليه المصارف التقليدية يكمن في طبيعة العمل في المصرف الإسلامي . (الشرع ، 2008 ، 15 ، 39) .


ان المصارف الإسلامية يكون جل اهتمامها على الجانب الاستثماري ، والتمويلي وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ، وان من أهداف المحاسبة في هذا المجال هو تقديم المعلومات على وفق معايير محاسبية ملائمة وكالاتي (هيئة معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية ، 2004 ، 17) .

1. الإسهام في توفير الحماية لموجودات المصرف وحقوق الأطراف الأخرى .
2. الإسهام في رفع الكفاية الإدارية والإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات والأهداف الموضوعية
3. تقديم معلومات عن التزام المصرف بالشريعة الإسلامية من خلال عملياته المصرفية وتعامله مع الغير .
4. توثيق المعاملات وتعيين الحقوق ومستحقها مما يعطي الدلالة المنطقية للعدالة.
5. تقديم المعلومات عن الموارد الاقتصادية للمصرف والالتزامات الناشئة عن هذه الموارد حيث تعطي هذه المعلومات مؤشرات استدلالية عن كفاية رأس المال ودرجة المخاطرة الكامنة في استثماراته وتقدير درجة السيولة المطلوبة.
6. المساعدة في تقدير التدفقات النقدية وتوقيت هذه المتدفقات ودرجة المخاطرة المحيطة بها.
7. المساعدة في تقويم أداء المصرف ودرجة تحمله للأمانة المنوطة به في حفظ الأموال وتنميتها .

عمليات وممارسات المصارف الإسلامية

تقوم المصارف الإسلامية بعمليات متنوعة تهدف جميعها الى تدعيم التنمية في المجتمع ويأتي الاستثمار في مقدمة العمليات ، وللاستثمار الإسلامي ممارسات وأساليب متميزة وعديدة تهدف كلها الى تحقيق الربح الحلال ويظهر الشكل (2) أبرز الاساليب .

شكل (2) : بعض الأساليب الاستثمارية في المصارف الإسلامية



المصدر: إعداد الباحثة استناداً الى :-

1. سمحان ، بلاسنة ، 71
2. شبرا ، 1990 ، 44

من الشكل السابق يتضح تنوع أساليب الاستثمار الإسلامي وكالاتي :-

1. المضاربة

تعني استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها ولها عده أشكال :-
(الحسيني والدوري ، 2008 ، 201) .

- أ. الخاصة: المال والعمل مقدمات من شخص واحد.
- ب. المشتركة: يتعدد فيها أصحاب الأموال والعمل.
- ج. المطلقة: لا يقيد فيها صاحب المال المضارب بنوع محدد من الاستثمار او التجارة .
- د. المقيدة: يلتزم صاحب رأس المال المضارب باستخدام الأموال بنشاط معين من قبله.

2. المشاركة

هي صورة قريبة من المضاربة الفرق الأساس في حالة المضاربة يتم تقديم رأس المال من قبل صاحب المال وحده. اما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم من الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة وله عدة أشكال :- (شبرا ، 1990 ، 44)

- أ. المتناقصة: تقوم بين طرفين احدهما المصرف او أي طرف آخر يكون فيها الحق للشريك ان يحل محل المصرف في ملكية المشروع المشترك بينهما ، على ان لا يتم دفع نصيب الطرف الآخر من الأرباح المتحققة كجزء من استرداد قيمة حصة المصرف .
- ب. الثابتة: يقوم المصرف بتمويل جزء من رأس المال لمشروع معين يجعله شريكاً في إدارته .. وفي الربح حسب النسب المتفق عليها ، وتبقى حصة كل شريك من الشركاء ثابتة لحين الانتهاء من مدة المشروع .

3. بيع السلم او بيع السلف

وهو بيع شئ يقبض ثمنه مالا وتأجيل تسليمه الى فترة قادمة ، فصاحب رأس المال يحتاج ان يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج الى ثمنها مقدماً ، وبهذا نجد ان المصرف او أي تاجر يمكن له ان يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض لا بالمال النقدي ولكن بمنتجات مما يجعلنا امام بيع سلم يسمح للمصرف او للتاجر بربح مشروع ويقوم المصرف بتصريف المنتجات والبضائع التي يحصل عليها وبالتالي يصبح المصرف الإسلامي ليس مجرد مشروع يتسلم الأموال بفائدة لكي يوزعها ولكن يكون له طابع خاص حيث يحصل على الأموال ليتاجر ويضارب ويساهم بها . (سمحان ، بلاسنه ، 71) .

4. الاستصناع

ومعناه طلب الصنعة ، ويمكن للمصارف الإسلامية الدخول في عمليات الاستصناع كمثل يمكن لها ان يجعل عقود استصناع عن طريق امتلاكها المصانع والقيام بالتصنيع .

5. القرض الحسن

تتبع هذه المعاملة من المسؤولية الاجتماعية للمصرف بمد يد العون للمجتمع بمنح أي فرد قرضاً بدون فائدة سواء كان زبون المصرف ام لا .

6. المرابحة

هي البيع بالثمن الذي اشترت به السلعة مع ربح معلوم وتصنف الى :-

- أ. بيع المقايضة: وهو المبادلة بدون نقد .
- ب. بيع الصرف: وهو بيع الثمن بالثمن سواء كان الثمن عاجل او أجل ويشمل :-
 1. بيع السلم: يتم دفع الثمن مال مع تأجيل تسليم المبيع .
 2. بيع الأجل: ويتم بتسليم المبيع مالا مع تأجيل دفع الثمن .
 3. بيع المساومة: ويتم دون معرفة المشتري لتكلفة السلعة على البائع فلا يعرف المشتري مقدار ربح البائع او خسارته .
 4. بيع الأمانة: ويتم فيها البيع بمعرفة المشتري لكلفة السلعة على البائع ويتم تحديد الثمن بينهما .
(سمحان ، بلاسنه ، 72)

7. أساليب أخرى

تستطيع المصارف استخدام أنماط عديدة من الخدمات الاستثمارية شريطة خلوها من عنصر الفائدة ومنها على سبيل الذكر لا الحصر (الحسيني والدوري ، 2000 ، 207) تقديم خطابات الضمان ، الاستثمار في شركات يكون نشاطها غير مخالف الشرع الإسلامي ، تقديم الائتمانات المستندية ، البيع بالتقسيط او البيع بالأجل ...

المبحث الرابع: العلاقة بين معايير المحاسبة الدولية ومعايير المحاسبة في المصارف الإسلامية

كما يحض الإسلام على الإنفاق يشجع وبوضوح تام على الاستثمار ، ولكي يتسنى تحقيق الاستثمار لابد ان تتوافر ثقة الأفراد في قدرة المصارف على تحقيق أهدافهم من استثمار أموالهم لديها ، وإذا لم تتوافر تلك الثقة فقد يحجم كثير من الأفراد عن الاستثمار بسبب عدم قدرتهم على التأكد من ان المصارف قادرة على استثمار أموالهم بكفاية وبأساليب مشروعة لا تشوبها شائبة ، ولا تأتي هذه الثقة الا من خلال تقديم معلومات تطمئن على قدرة هذه المصارف على تحقيق أهداف المستثمرين والمتعاملين معها . ومن أهم مصادر تلك المعلومات ماتحتوي عليه التقارير المالية التي يتم إعدادها وفقاً لمعايير محاسبية ملائمة للمصارف الإسلامية (www.aaofi.com).

أولاً: الحاجة الى المعايير المحاسبية الإسلامية

- ان المصارف الإسلامية (كما ورد سابقاً) لها خصوصية ، خصوصية وتفرد في المعاملات المالية المتفكة مع أحكام الشريعة والتي لا نظير لها في الأدوات المالية التقليدية ونظراً للخصوصية التي تتمتع بها المعاملات المالية في المصارف الإسلامية ، انبثقت معايير تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ، لأسباب عدة منها على سبيل الذكر لا الحصر:- (باكير ، 2010 ، 4 - 16)
1. توفير مؤشر مرجعي مشترك للصيرفة الإسلامية يساعد على صياغة ملامحها وتحديد السمات المميزة لها .
 2. خصوصية العمليات المصرفية الإسلامية من حيث الأساس الفكري والتطبيقي الذي يميزها عن التطبيقات المحاسبية التقليدية في المصارف التقليدية.
 3. تقدم المعايير المحاسبية الإسلامية الأدوات اللازمة لتلبية متطلبات المعاملات المالية الإسلامية، وتساعد على توفير عرض صادق وعادل للمراكز المالية للمصارف الإسلامية.
 4. وجودها يوفر (موجبات) الثقة لمستخدمي القوائم المالية في معاملات المصارف الإسلامية، وتوفر أسس التجانس في التقارير المالية التي تصدرها تلك المصارف. بما يزيد عنصر الوضوح والشفافية في تفسير وتحليل قوائمها المالية .
 5. وجودها يعالج النواحي التي لا تتصدى لها معايير المحاسبة الدولية بالقدر الكافي والملائم، كما أن المعايير الإسلامية تنطلق من السمات الخاصة التي تميز العمل المصرفي والمالي الإسلامي.
- ونظراً للحاجة الملحة لهذه المعايير، فقد بدأ الاهتمام بأعداد معايير المحاسبة المالية للمصارف منذ عام (1987) من خلال دراسات قدمت لهذا الغرض تم تجميعها في خمس مجلدات أودعت في مكتبة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بالبنك الإسلامي للتنمية. وقد نتج عن تلك الدراسات انشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (<http://www.aaofi.com>).

ثانياً: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

Accounting And Auditing Organization For Islamic Financial Institutions (AAOIFI)

هي منظمة دولية غير هادفة للربح تضطلع بإعداد وإصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والضبط وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية خاصة والصناعة المصرفية والمالية الإسلامية على وجه العموم.

1. نشأتها:

تأسست الهيئة بموجب اتفاقية التأسيس التي وقعها عدد من المؤسسات المالية الإسلامية في 1990/2/26 في الجزائر . وقد تم تسجيل الهيئة في 1991/3/27 في مملكة البحرين ، وبصفتها منظمة دولية مستقلة تحظى الهيئة بدعم عدد كبير من المؤسسات الدولية منها المصارف المركزية والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها من الأطراف العاملة في الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية الدولية .

تطبق المعايير التي تصدرها هذه الهيئة العديد من الدول ، منها على سبيل الذكر لا الحصر :- مملكة البحرين ، مركز دبي المالي العالمي ، الأردن ، لبنان ، قطر ، السودان ، سوريا ، كما إن الجهات المختصة في اسراليا ، اندونيسيا ، ماليزيا ، باكستان ، المملكة العربية السعودية وجنوب إفريقيا أصدرت أدلة إرشادية مستمدة من معايير الهيئة وإصداراتها (صالح وفتيحة، 2001، 10)

2. أهداف الهيئة:

تهدف الهيئة الى :-

- أ. إعداد معايير المحاسبة والمراجعة والأخلاق المهنية والمعايير الشرعية .


- ب. السعي نحو تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والمجالات المصرفية ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية.
 ج. مواكبة التطورات الحاصلة في أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية.
 (أبو غدة، 2002، 5)

3. الهيكل التنظيمي:

تتكون الهيئة من الهيكل التنظيمي الموضح في الشكل (3)

شكل (3)

الهيكل التنظيمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية



المصدر: موقع الهيئة على الانترنت (<http://www.aaofii.com>)

من الشكل السابق يتضح ان (AAOIFI) تختص بإصدار المعايير المحاسبية والتي تختص بها لجنة معايير المحاسبة ، ومعايير مراجعة وضبط التي تختص بها لجنة معايير المراجعة والضبط ، ولجان معايير شرعية (3،2،1) تختص بالمراجعة والصياغة النهائية على وفق الأحكام الشرعية الإسلامية للمعايير الصادرة.

وصل عدد المعايير التي أصدرتها الهيئة 80 معياراً لغاية سنة (2009) ، كما تعمل الهيئة حالياً على تطور عدد من المعايير الجديدة وتعكف على مراجعة المعايير الحالية .

4. معايير * المحاسبة الشرعية الإسلامية

تشمل المعايير على (5) مجاميع تتمثل بالاتي --- (صالح وفتيحة، 2011، 11-12)

- 26 معياراً محاسبياً.
- 5 معايير مراجعة .
- 7 معايير ضبط .
- 2 معايير أخلاقيات العمل .
- 40 معياراً شرعياً .

وتتمثل المعايير الصادرة عن الهيئة على سبيل الذكر في الاتي ---:

أ. معايير المحاسبة

تتمثل المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية :-

(هيئة معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية ، 2004 ، 17)

1. أهداف المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية .
2. مفاهيم المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية .
3. العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية .
4. المرابحة والمرابحة للامر بالشراء .

* المعايير القصد منها الإرشادات والتوجيهات والتوصيات الواجب الالتزام بها عند تنفيذ عمليات المحاسبة من إثبات وقياس وعرض وإفصاح عن العمليات التي قام بها المصرف الإسلامي او المؤسسة الإسلامية خلال الفترة الزمنية ، كما تعتبر المقياس اللازم لتقويم الأداء المحاسبي في مجال التنفيذ وإبداء الرأي الفني المحايد عن المعلومات الواردة في القوائم المالية.

5. التمويل بالمضاربة .
6. التمويل بالمشاركة .
7. الإفصاح عن اسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار .
8. حقوق أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها .
9. السلم والسلم الموازي .
10. الإجارة والإجارة المنتهية بالتملك .
11. الزكاة .
12. الاستصناع والاستصناع الموازي .
13. المخصصات والاحتياطيات .
14. العرض والإفصاح العام في القوائم المالية لشركات التأمين الإسلامية .
15. الإفصاح عن أسس تحديد وتوزيع الفائض في شركات التأمين الإسلامية .
16. صناديق الاستثمار .
17. المخصصات .
18. المعاملات بالعملة الأجنبية .
19. الاستثمارات .
20. الخدمات المالية التي تقدمها المؤسسات المالية التقليدية .
21. الاشتراكات في شركات التأمين الإسلامية .
22. البيع بالأجل .
23. الإفصاح عن تحويل الموجودات .
24. التقرير عن القطاعات .
25. توحيد القوائم المالية .
26. الاستثمار في المؤسسات الزميلة .

ب. معايير المراجعة

والتي تتمثل بـ (5) معايير وتتمثل في:--

1. هدف المراجعة ومبادئها .
2. تقرير المراجع الخارجي .
3. شروط الارتباط لعملية المراجعة .
4. تخص المراجع الخارجي الالتزام بإحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .
5. مسؤولية المراجع الخارجي بشأن التحري عن التزوير والخطأ عند مراجعة القوائم المالية . (جبر ، 2010، 18)

ج. معايير الضبط

وتتكون من سبعة معايير وتتمثل في:--

1. تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها .
2. الرقابة الشرعية .
3. الرقابة الشرعية الداخلية .
4. لجنة المراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية .
5. استقلالية هيئة الرقابة الشرعية .
6. بيان مبادئ الضبط في المؤسسات المالية الإسلامية .
7. المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات .

د. أخلاقيات العمل

والتي تتمثل بمعياريين:--

1. ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية .
2. ميثاق أخلاقيات العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية .

هـ. المعايير الشرعية

وتتضمن الضوابط والإحكام الشرعية للمعاملات المصرفية الإسلامية وتمثل (40) معياراً شرعياً نورد منها:-
 المرابحة بالشراء ، الإجارة المنتهية بالتملك ، السلم الموازي ، الاستصناع الموازي المشاركة
 والشركات الحديثة ، المضاربة ، الجعالة ، صكوك الاستثمار ، والإحكام الشرعية المتعلقة في معاملات أخرى
 مثل :- المتاجرة في المعاملات ، بطاقة الائتمان ، المقاصة ، الضمانات ، الأوراق التجارية ، الحوالة ، الاعتماد
 المستندية ، القبض ، القرض ، بيوع السلع في الأسواق المنظمة ، الأوراق المالية ، (الأسهم والسندات) ،
 عقود الامتياز ، الوكالة ، التمويل المصرفي المجمع ، التورق ، الوقف ، إجارة الأشخاص ، المدين المماطل ،

تحول المصرف التقليدي الى إسلامي والجمع بين العقود ، التأمين الإسلامي ، المؤشرات والخدمات المصرفية الإسلامية ، ضوابط الفتوى وأخلاقياتها ، ضوابط الفرد والتحكيم والإحكام المتعلقة بالزكاة . (جبر ، 2010 ، 18).


ثالثاً: العلاقة بين معايير المحاسبة الدولية ومعايير المحاسبة الإسلامية

إن العمل المصرفي الإسلامي رغم ما يتميز به من خصوصية وتفرد ، لا يعني ان يكون بمنأى عن المعايير المحاسبية الدولية المتعارف عليها في العمل المصرفي . ان المعايير الإسلامية انطلقت عند إصدارها او تطويرها من السمات الخاصة التي تميز العمل المصرفي المالي الإسلامي ، ويؤخذ في الاعتبار عند الإصدار او التطوير العودة الى معايير المحاسبة الدولية .

إن التحدي الرئيس المطروح يتلخص بالسؤال التالي :- الى أي مدى يمكن للمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية ان تبتعد عن تبني المعايير المحاسبية الدولية ؟ نظراً لخصوصية هذه الصناعة مع العلم بأن المعايير الدولية للتقارير المالية معتمدة ومقبولة على نطاق عالمي (عبد الكريم ، 2009 ، 3) يمكن النظر إلى العلاقة بين معايير المحاسبة الدولية وبين معايير المحاسبة الإسلامية لعمل المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية من زوايا مختلفة (باكير ، 2011 ، 1-4) يوضح الشكل (4) أساس التصنيف الذي يقسمها الى فئات معينة .

شكل (4)

العلاقة بين المعايير المحاسبية (الدولية والإسلامية)



المصدر : اعداد الباحثة استناداً الى :

1. (عبد الكريم ، 2009 ، 3)

2. (باكير ، 2011 ، 1-4)

من الشكل السابق يتضح ان العلاقة بين معايير المحاسبة الدولية وبين المعايير المحاسبية الإسلامية يمكن ان يصنف لـ (4) مجاميع او فئات وعلى وفق الآتي :-

1. عدم رغبة المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية بتبني معايير المحاسبة الدولية: يرجع ذلك الى مسائل تتصل بالالتزام باحكام الشريعة الإسلامية رغم وجود معايير محاسبية دولية تغطي الجانب المحاسبي لبعض المعاملات الإسلامية ، في هذه الحالة تطبق معايير المحاسبة الإسلامية عوضاً عن معايير المحاسبة الدولية وخير مثال على ذلك :-

- المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) { عرض القوائم المالية } ، يستعاض عنه بالمعيار المحاسبي الإسلامي رقم (3) { العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية } والمعيار رقم (14) { العرض والإفصاح في القوائم المالية لشركات التأمين الإسلامية } عوضاً عن المعيار المحاسبي الدولي رقم (14) { التقرير عن المعلومات المالية لقطاعات المنشأة }

2. التفرد والتخصص وينبثق من جوهر العمل المصرفي المالي الإسلامي ، حيث ينفرد بانجاز معاملات مالية بحكم الأساس الشرعي الذي تقوم عليه . وعلى وفق ذلك تفتقد المعايير الدولية لهكذا معالجات محاسبية وفي هذه

الحالة تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على النواحي التي لم تتطرق لها معايير المحاسبة الدولية ، وخير مثال :-

3. - معيار المحاسبة الإسلامي رقم (4) { المراجعة والمرابحة للأمر بالشراء } والمعيار رقم (5) { التمويل بالمضاربة } ، والمعيار رقم (6) { التمويل بالمشاركة } والمعيار رقم (11) { الزكاة }

التعارض التام : هناك معايير دولية لا يمكن اعتمادها كمعايير محاسبية في بيئة عمل المصارف الإسلامية ، نظراً للتعارض التام مع أحكام الشريعة الإسلامية والنهج الإسلامي المتبع ، وعلى وفق ذلك لا تجد المعايير المحاسبية الدولية مكاناً لها في القوائم المالية للمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وخير مثال على ذلك :- المعيار المحاسبي الدولي رقم (23) { تكاليف الافتراض } ، لا يمكن اعتمادها نظراً لأن نتائج معاملته تصنف في بنود المعاملات المحرمة .

4. التشابه وليس التطابق : أحيانا كثيرة يتم اعتماد المعايير المحاسبية الدولية في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية ، وبالتالي لم تصدر معايير إسلامية للمعاملات المالية التي تتشابه إجراءاتها المحاسبية مع الإجراءات التي تتضمنها المعايير المحاسبية الدولية ، لأنه ليس ثمة ما يضير في تطبيق هذه المعايير ، وتعد كافية لمعالجة النواحي الخاصة بممارسات وعمليات المؤسسات المالية الإسلامية وخير مثال :- معيار المحاسبة الدولي رقم (12) { المخزون } ومعيار المحاسبة الدولي رقم (19) { تكلفة منافع العاملين } بالإضافة الى المعيار المحاسبي الدولي رقم (16) { الممتلكات والتجهيزات والمعدات } .

مما سبق يتضح ان العلاقة بين المعايير المحاسبية الدولية والإسلامية تتميز بوجود اختلافات ، وهذا شئ منطقي نظراً للاختلاف الجوهرى بين الممارسات المحاسبية المصرفية التقليدية والإسلامية ، إضافة الى الفروق الفكرية بين المنهجين ومسوغات ولادة المجموعتين من المعايير تختلف وان اعتماد المعايير المحاسبية الإسلامية في المصارف الإسلامية تسهم في توحيد المرجعية للعمل المصرفي الإسلامي على مستوى الممارسة والمراجعة والإشراف الرقابي .

المبحث الخامس : الجانب العملي

لغرض تحقيق الهدف من البحث ، كان لابد من التوجه الى بيئة المصارف الإسلامية ، والتعرف على واقع حال العمل المحاسبي من وجهة نظر (مراقبي الحسابات القانونيين) الذين يقومون بتدقيق ومراقبة حسابات قطاع المصارف الإسلامية ، و (المحاسبين والمدققين) العاملين في احد المصارف الإسلامية وهو مصرف البلاد الإسلامي للاستثمار والتنمية*.

إجراءات البحث

أولاً : أداة البحث

1. الاستبانة :

تعد الاستبانة احد الوسائل المهمة للحصول على البيانات والمعلومات وقد تم استخدامها كأداة للحصول على البيانات والمعلومات الميدانية التي يتم من خلالها التعبير عن واقع حال العمل المحاسبي المصرفي الإسلامي والطموح والرؤى المستقبلية له . وقد تم إعداد الاستبانة بالشكل الذي يؤدي الى الحصول على البيانات والمعلومات بموضوعية ، وقد تم إعداد نموذجين من استبانة الاستبانة :

الأولى : خاصة (بمراقبي الحسابات القانونيين) الذين يقومون بتدقيق ومراقبة حسابات قطاع المصارف الإسلامية.

الثانية : خاصة (بالمحاسبين والمدققين) العاملين بالمصرف الإسلامي عينة البحث.

وقد تم الأخذ بعين الاعتبار بيئة العمل في مجتمعي البحث عند صياغة أسئلة الاستبانتين .

أ. تحديد محاور الاستبانة :

بالعودة الى مشكلة البحث وأهدافه ، فقد تم تحديد المحاور الرئيسية للاستبانتين :

أولاً: استبانة (مراقبي الحسابات القانونيين) : صممت هذه الاستبانة لاستطلاع آراء (مراقبي الحسابات القانونيين) المتخصصين بتدقيق ومراقبة حسابات قطاع المصارف الإسلامية وقد تم التوجه الى شركتي { فرقد السلطان وشركاؤه لتدقيق ومراقبة الحسابات (تضامنية) } ومكتب المحاسب القانوني (كريم حمود) والذين لديهم دراية وخبرة طويلة في تدقيق ومراقبة حسابات القطاع المذكور، وتضمنت الاستبانة (6) أسئلة عامة إضافة الى المعلومات الشخصية واية ملاحظات أخرى كما في الملحق (1) .

* تم اختيار هذا المصرف لعدة أسباب منها انتشار فروعه في معظم محافظات القطر ، كبر تعاملته المصرفية ، ارتفاع نسبة حملة الشهادات الجامعية في الاختصاصات المحاسبية .

ثانياً: استبانة (المحاسبين والمدققين) العاملين في المصرف الإسلامي : صممت هذه الاستبانة لاستطلاع آراء (المحاسبين والمدققين) العاملين في مصرف البلاد الإسلامي للاستثمار والتمويل ، حول واقع العمل المصرفي الإسلامي ، وكفاية النظام المحاسبي المعتمد في الإيفاء بمتطلبات هذا العمل وتضمنت الاستبانة (5) أسئلة عامة إضافة إلى المعلومات الشخصية وإبارة ملاحظات أخرى كما في الملحق (2) .

ب. الأساليب الإحصائية :
تم الاعتماد على عدد من الأساليب الإحصائية المتمثلة في بعض مقاييس النزعة المركزية ومقاييس التشتت ، فضلاً عن الاستعانة بالبرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية (Spss) وذلك بهدف عرض نتائج الدراسة ووصف آراء المستجيبين التي نتجت عن أسئلة الاستبانتين وتتمثل بـ (الوسط الحسابي ، النسب المئوية ، الانحراف المعياري) .

ثانياً: وصف عينتنا البحث

1. عينة مراقبي حسابات (المصارف الإسلامية) القانونيين:

بلغت عينة بحث مراقبي الحسابات القانونيين على (30) مراقب حسابات قانوني وهي عينة قصديه عمديه من الذين يعملون في تدقيق ومراجعة الحسابات الختامية للمصارف الإسلامية، ويوضح الجدول (2) عدد الاستثمارات الموزعة على أفراد العينة والمستلمة منهم، علماً أنه لم تهمل أي استثمارة.

جدول (2)

الاستثمارات الموزعة على والمعادة من مراقبي حسابات (المصارف الإسلامية) القانونيين

الموزعة	المستلمة	المهملة	النسبة المئوية المستلمة
30	30	-	%100

- أشتمل القسم الأول من الاستبانة على المعلومات الشخصية وكما يلي :

أ. توزيع العينة حسب الجنس :

يتضح من الجدول (3) ان الذكور يشكلون نسبة (77%) من أفراد العينة في حين النسبة المتبقية تمثل الإناث وهي (23%) .

جدول (3)

توزيع عينة مراقبي حسابات (المصارف الإسلامية) القانونيين حسب الجنس

الجنس	العدد	النسبة المئوية
ذكر	23	%77
أنثى	7	%23
المجموع	30	%100

ب. توزيع العينة حسب العمر :

يتضح من الجدول (4) أن أفراد العينة الذين تتراوح أعمارهم بين (58 - فأكثر) يشكلون النسبة الأعلى من حجم العينة وبنسبة (50%) ، والذين تتراوح أعمارهم بين (47 - 57) سنة يشكلون نسبة (40%) ، أما الذين أعمارهم بين (36 - 46) سنة فيشكلون اقل نسبة وهي (10%) . نستنتج من ذلك ان أفراد العينة المختارة من ذوي الفئات العمرية الكبيرة نسبياً ، وغالباً ما تتصف هذه الفئات بالخبرة والدراية .

جدول (4)

توزيع عينة مراقبي حسابات (المصارف الإسلامية) القانونيين حسب العمر

العمر	العدد	النسبة المئوية
46 - 36	3	%10
57 - 47	12	%40
58 - فأكثر	15	%50
المجموع	30	%100

ج. توزيع العينة حسب عدد سنوات العمل في تدقيق حسابات المصارف الإسلامية :

يتضح من الجدول (5) ان أفراد العينة الذين تتراوح عدد سنوات عملهم في تدقيق حسابات المصارف الإسلامية من (5 - 10) سنة بلغت نسبتهم (63.3%) ، في حين شكلت ما نسبته (36.6%) من حجم العينة

الذين تتراوح عدد سنوات عملهم في تدقيق حسابات المصارف الإسلامية (11 - 16) سنة . نستنتج من ذلك ان العينة المختارة هم من ذوي الخبرة والممارسة المهنية في هذا المجال .

جدول (5)

توزيع عينة مراقبي حسابات (المصارف الإسلامية) القانونيين حسب عدد سنوات عملهم في تدقيق حسابات المصارف الإسلامية

النسبة المئوية	العدد	عدد سنوات العمل التدقيقي في المصارف الإسلامية
63.3%	19	10 - 5
36.6%	11	16 - 11

د . توزيع العينة حسب عدد سنوات تدقيق حسابات جهات أخرى :

من الجدول (6) يتضح ان العينة الذين تتراوح عدد سنوات عملهم في تدقيق حسابات جهات أخرى غير المصارف الإسلامية ، والذين تتراوح بين (10 - 15) سنة يشكلون نسبة (63.3%) ، في حين يشكل الذين تتراوح عدد سنوات عملهم في تدقيق حسابات جهات أخرى (16 - 21) سنة ما نسبة (36.6%) . مما سبق يتضح ان العينة المختارة هم من ذوي الخبرة الطويلة في مجالات العمل الرقابي المحاسبي.

جدول (6)

توزيع عينة مراقبي حسابات (المصارف الإسلامية) القانونيين حسب عدد سنوات عملهم في تدقيق جهات أخرى

النسبة المئوية	العدد	عدد سنوات العمل التدقيقي في جهات أخرى
63.3%	19	15 - 10
36.6%	11	21 - 16

2. عينة (المحاسبين والمدققين) العاملين في المصرف الإسلامي:

اشتملت عينة بحث (المحاسبين والمدققين) على (34) محاسب ومدقق من العاملين في مصرف البلاد الإسلامي . وهي عينة قصديه عمدية من الذين يعملون في الأقسام المحاسبية والتدقيقية في المصرف ، ويوضح الجدول (7) عدد الاستثمارات الموزعة على أفراد العينة والمستلمة منهم ، علماً انه لم تهمل إيه استثماراً .

جدول (7)

الاستثمارات الموزعة على والمعادة من عينة (المحاسبين والمدققين) العاملين في المصرف الإسلامي

النسبة المئوية للمستلمة	المهتمة	المستلمة	الموزعة
100%	-	34	34

أ. توزيع العينة حسب الجنس:

يتضح من الجدول (8) ان النسب متقاربة بين جنسي الذكور والإناث ، حيث يشكل الذكور نسبة (53%) من العينة ، في حين يشكل الإناث نسبة (47%) من العينة ، يتبين من ذلك ان العمل المصرفي الإسلامي يستقطب كلا الجنسين للعمل فيه.

جدول (8) : توزيع عينة (المحاسبين والمدققين) العاملون في المصرف الإسلامي

النسبة المئوية	العدد	الجنس
53%	18	ذكر
47%	16	أنثى
100%	34	المجموع

ب. توزيع العينة حسب العمر:

يتضح من الجدول (9) ان أفراد العينة الذين تتراوح أعمارهم بين (33 - 39) سنة هم النسبة الأعلى (59%) ، يليهم الذين تتراوح أعمارهم بين (40 - فأكثر) ، وبنسبة (41%) ، ويتبين من ذلك ان أفراد العينة المختارة من متوسطي العمر .

جدول (9) : توزيع عينة (المحاسبين والمدققين) العاملين في المصرف الإسلامي

العمر	العدد	النسبة المئوية
39 - 33	20	%59
40 - فأكثر	19	%41
المجموع	34	%100

ج. توزيع العينة حسب التحصيل الدراسي :

من الجدول (10) يتضح ان التحصيل الدراسي لأفراد العينة يتمثل بحملة شهادة البكالوريوس في علوم المحاسبة والمصارف ونسبة (73.5%) من حجم العينة يليهم ونسبة ضئيلة حملة شهادة الدبلوم ونسبة (26.5%). ويتبين من ذلك ان العينة المختارة هم من حملة الشهادات الجامعية.

جدول (10) : توزيع عينة (المحاسبين والمدققين) حسب التحصيل الدراسي

التحصيل الدراسي	العدد	النسبة المئوية
الدبلوم	9	%26.5
البكالوريوس	25	%73.5
المجموع	34	%100

د. توزيع العينة حسب عدد سنوات العمل في المصارف الإسلامية :

من الجدول (11) يتضح ان عدد أفراد العينة من الذين تتراوح خدمتهم (2 - 6) سنة في العمل في المصارف الإسلامية يشكلون نسبة (82%) من حجم العينة في حين الذين تتراوح خدمتهم (7 - 12) سنة يشكلون نسبة (18%) من حجم العينة . يتبين ان الصيرفة الإسلامية في العراق حديثة العهد ، وان الاتساع الفعلي حصل بعد عام (2006) وهذا ما يشير إليه عدد سنوات عمل عينة البحث في المصارف الإسلامية .

جدول (11) : توزيع عينة (المحاسبين والمدققين) حسب عدد سنوات العمل في المصارف الإسلامية

عدد السنوات	العدد	النسبة المئوية
6 - 2	28	%82
12 - 7	6	%18
المجموع	34	%100

ثالثاً : تحليل إجابات عينتنا البحث :

1. تحليل نتائج إجابة استبانة عينة مراقبي حسابات (المصارف الإسلامية) القانونيين :
يبين الجدول (12) نتائج إجابات العينة أعلاه حول الواقع الحالي للتطبيقات المحاسبية في العمل المصرفي الإسلامي في قطرنا.

جدول (12) : نتائج إجابة استبانة عينة مراقبي حسابات (المصارف الإسلامية) القانونيين

الأسئلة	الوسط الحسابي	النسبة المئوية	الاحتراف المعياري
إن النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف الإسلامية بحاجة الى تعديلات لفي متطلبات وخصوصية الأنشطة التي تمارسها المصارف الإسلامية	4	%79.4	0.8
ان المعايير المحاسبية الدولية التي يتم اعتمادها في المصارف الإسلامية غير كافية لمتطلبات أعمال هذه المصارف	3.9	%73.2	1.2
لدينا علم بوجود معايير محاسبية ورقابية إسلامية تصدرها جهات منها (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI))	3.6	%67.6	1.3
بحكم خبرتنا العملية نعتقد أننا بحاجة إلى معايير محاسبية ورقابية إسلامية الى جانب المعايير المحاسبية الدولية للإبقاء بمتطلبات العمل المصرفي الإسلامي	3.5	%59.3	1.3
تقرير مراقب الحسابات الذي نصادق عليه يتضمن الإقرار بأن البيانات والحسابات الختامية قد نظمت وفقاً للقواعد المحاسبية والتشريعات المرعية ، ولا يتضمن فقرة تشير إلى ان المعلومات المالية والمحاسبية كانت على وفق أحكام الشريعة الإسلامية	3.9	%70.6	1
ضرورة استحداث مراقب الحسابات الإسلامي	2.3	%73.5	1.3
ضرورة وجود قانون خاص بالمصارف الإسلامية يعمل على تنظيم عمل المصارف الإسلامية في العراق	4	%79.4	0.8

يتضح من الجدول السابق إن إجابات أفراد العينة تتجه نحو الموافقة وبمتوسط (4) من مساحة المقياس المستخدم، وبنسبة (79.4%) بأن النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف الإسلامية بحاجة إلى تعديلات ليفي بمتطلبات وخصوصية الأنشطة التي تمارسها المصارف الإسلامية، أي إن هناك ترحيب من قبل العينة بإدخال تعديلات على هذا النظام ليتلاءم وخصوصية الصيرفة الإسلامية (وهناك إجراءات فعلية في ديوان الرقابة المالية لإجراء تعديلات على النظام المحاسبي الموحد الذي تطبقه المصارف الإسلامية في عملها المحاسبي الحالي)، وأن الإجابات اتجهت نحو الموافقة وبمتوسط (3.9) وبنسبة (73.2%) بخصوص عدم كفاية المعايير المحاسبية الدولية التي يتم اعتمادها في المصارف الإسلامية لمتطلبات أعمال هذه المصارف، واتجهت الإجابات نحو الموافقة وبمتوسط (3.6) وبنسبة (67.6%) بأن هناك علم لدى عينة البحث بوجود معايير محاسبية ورقابية إسلامية تصدرها جهات منها (AAOIFI)، واتجهت الإجابات نحو الموافقة وبمتوسط (3.5) وبنسبة (59.3%) بحاجة العمل المصرفي الإسلامي إلى معايير محاسبية ورقابية إسلامية جنباً إلى جنب مع المعايير المحاسبية الدولية للإيفاء بمتطلبات العمل المصرفي الإسلامي، وعند الاستفسار من بعض مراقبي الحسابات القانونيين عن سبب عدم تطبيق المعايير الإسلامية في العمل المصرفي الإسلامي في قطرنا تبين إن غالبية المصارف الإسلامية في قطرنا لا توجد بينها وبين هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أية علاقة تبادلية، إضافة إلى أن المصارف الإسلامية في قطرنا تخضع لقانون المصارف النافذ وقانون البنك المركزي رقم (56) لسنة (2004) حصراً. واتجهت الإجابات نحو الموافقة وبمتوسط (3.9) وبنسبة (70.6%) بأن تقرير مراقب الحسابات الذي يصادقون عليه يتضمن الجانب (المحاسبي دونما الشرعي) حيث يتضمن الإقرار بأن البيانات والحسابات الختامية قد نظمت وفقاً للقواعد المحاسبية والتشريعات المرعية، ولا يتضمن فقرة تشير إلى إن المعلومات المالية والمحاسبية كانت على وفق أحكام الشريعة الإسلامية، واتجهت الإجابات نحو عدم الموافقة وبمتوسط (2.3) وبنسبة (73.5%) على ضرورة استحداث مراقب الحسابات الإسلامي. وإنما على ضرورة تأهيل وإعادة تأهيل مراقبي الحسابات القانونيين وعلى وفق خصوصية الأنشطة التي تمارسها المصارف الإسلامية، واتجهت الإجابات نحو الموافقة وبمتوسط (4) وبنسبة (79.4%) بضرورة وجود قانون خاص بالمصارف الإسلامية يعمل على تنظيم عمل المصارف الإسلامية في العراق أسوة بالعديد من الدول المجاورة والشقيقة (سوريا واليمن...)، وهناك مشروع في البنك المركزي العراقي وبمشاركة العديد من أصحاب الاختصاص في هذا المجال يعملون على وضع المسودة الأولى لقانون المصارف الإسلامية في العراق.

أما الملاحظات التي وضعت في نهاية الاستبانة لإضافة إليه ملاحظات يرغب أفراد العينة بإضافتها فقد تمحورت باتجاه إن التطبيقات المحاسبية الحالية وبحكم استخدام النظام المحاسبي الموحد يفقد الصيرفة الإسلامية لجورها، ويجعل المعاملات المصرفية مغلقة شكلياً بإطار إسلامي. وهذا ما أثبتت فرضية البحث الرئيسية الأولى بأن التطبيقات المحاسبية المعتمدة في مصارفنا الإسلامية لا تتلاءم وصيغ التعامل المصرفي الإسلامي من وجهة نظر مراقبي الحسابات القانونيين.

2. تحليل نتائج إجابة استبانته عينة (المحاسبين والمدققين) العاملين في المصرف الإسلامي:

يبين الجدول (13) نتائج إجابات عينة (المحاسبين والمدققين) العاملين في المصرف الإسلامي.

جدول (13)

نتائج إجابة استبانته عينة (المحاسبين والمدققين) العاملين في المصرف الإسلامي

الانحراف المعياري	النسبة المئوية	الوسط الحسابي	الأسئلة
1.3	44%	3.1	يمارس المصرف الذي اعلم فيه أعمال الصيرفة حسب قواعد وإحكام الشريعة الإسلامية على حد علمي
1.2	73.2%	3.8	من الأعمال الرئيسية التي يقوم بها المصرف عقود (المشاركة) في ضوء الإرشادات الصادرة عن الهيئة الشرعية في المصرف
0.8	79.4%	4	من الأعمال الرئيسية للمصرف هو عملية تمويل الأفراد والمشاريع عن طريق بيع الدولار بالأجل
1.2	55.9%	3.5	النظام المحاسبي المصرفي المعتمد لدينا في التسجيل والقياس والإفصاح كافي لجميع المعاملات التي يقوم بها المصرف
1.3	60%	3	لدي علم بوجود معايير محاسبية إسلامية معتمدة، في دول عربية إسلامية أخرى، يتم اعتمادها في المصارف الإسلامية

* الوسط الحسابي منسوب إلى مساحة المقياس المستخدم من 5 درجات.

من الجدول السابق يتضح ان الإجابات تتجه نحو عدم التأكد وبمتوسط (3.1) وبنسبة (44%) من ان المصرف الذي يعملون فيه يمارس أعمال الصيرفة حسب قواعد وإحكام الشريعة الإسلامية ، واتجهت الإجابات نحو الموافقة وبمتوسط (3.8) وبنسبة (73.2%) ان الأعمال الرئيسية التي يقوم بها المصرف عقود (المشاركة) في ضوء الإرشادات الصادرة عن الهيئة الشرعية في المصرف . ويتضح ذلك من خلال التقرير السنوي لمصرف البلاد الإسلامي ، بأن المصرف يقوم بتلبية طلبات زبائنه من خلال (المشاركة) في بعض المشاريع الصناعية والخدمية حيث استثمر الودائع في مشاريع مشتركة في المجالات الصناعية والخدمية حيث اشترك في مشروع لصناعة مقاطع الألمنيوم (مشروع معمل الأركان لصناعة مقاطع الألمنيوم) وكذلك مشروع (مزج وتعبئة زيوت المحركات) وفي (فندق سياحي لخدمة السياحة الدينية) (التقرير السنوي لمصرف البلاد الإسلامي، 2009، 7) .

إلا ان كشف الاستثمارات في المصرف المذكور وعلى وفق النظام المحاسبي الموحد المعتمد لا يبين نوع المشاركة (متناقضة، ثابتة...) وإنما يظهر الاستثمار في كشف الاستثمارات كما في 31/كانون الأول/2009 الأتي :-

2008/12/31	2009/12/31	1526/ح
8.485.280.000	4.207.917.870	استثمارات مالية طويلة الأجل/ شركات

إن العرض السابق لا يلبي متطلبات الإفصاح ، إلا أنه لو تم اعتماد معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية والإسلامية معيار رقم (1) ، إضافة الى معيار (التمويل بالمشاركة) معيار رقم (4) الصادر عن (AAOIFI) - فسيغطي إفصاحا وإيضاحا عن كيفية إثبات نصيب المصرف في إرباح وخسائر عمليات التمويل بالمشاركة ، وإعطاء الإيضاحات حول نوع المشاركة والإجراءات المحاسبية في حالة عدم تسليم (شريك المصرف) نصيبه من الأرباح بعد التصفية أو التحاسب التمام . واتجهت الإجابات نحو الموافقة وبمتوسط (4) وبنسبة (79.4%) إن من الأعمال الرئيسية للمصرف هو عملية تمويل الأفراد والمشاريع عن طريق بيع الدولار بالأجل حيث تقيد هذه العملية على 1536/ استثمارات مالية قصيرة الأجل/ قطاع خاص / شركات/ دولار.

واتجهت الإجابات نحو عدم الاتفاق وبمتوسط (3.5) وبنسبة (55.8%) بأن النظام المحاسبي المعتمد في التسجيل والقياس والإفصاح كافي لجميع المعاملات التي يقوم بها المصرف، واتجهت الإجابات نحو عدم التأكد وبمتوسط (3) وبنسبة (60%) بوجود معايير محاسبية إسلامية معتمدة في دول عربية إسلامية، يتم اعتمادها في المصارف الإسلامية.

مما سبق يتبين ان إجابات العينة تتفق على عدم تلبية التطبيقات المحاسبية الحالية المعتمدة في المصارف الإسلامية للأنشطة الفعلية التي تمارسها ، مما يثبت الفرضية الثانية للبحث .

المبحث السادس : الاستنتاجات والتوصيات أولاً: الاستنتاجات

خرج البحث بجملة من الاستنتاجات من أهمها :

1. النظام المصرفي الإسلامي هو آلية لتطبيق العمل المصرفي على وفق مصدر تشريعي عادل هو (القرآن الكريم) ، وهي حديثة نسبياً، ولها خصوصية في التعاملات المالية وابتعادها عن كل ما هو (حرام). وتصنف مراحل تطورها الى أربع مراحل { انبثاق الفكر المعاصر ، الولادة ، النضوج والتطور ، والاتساع والانتشار } وجاءت هذه المراحل بفعل قوى دافعة مسوغاتها مختلفة من مرحلة لأخرى .
2. هناك علاقة بين معايير المحاسبية الدولية وبين معايير المحاسبة الإسلامية لعمل المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وينظر الى هذه العلاقة من زوايا مختلفة (كعدم الرغبة بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية ، التفرد والتخصص والتعارض التام والتشابه) . وبشكل عام فإن طبيعة الأنشطة التي تمارسها المصارف الإسلامية يجعل اعتماد المعايير المحاسبية التقليدية وبشكل تام لأنشطتها غير ملائم لقياس وتسجيل وعرض معاملات المصارف الإسلامية والإفصاح عنها.
3. من خلال استقراء واقع عمل احد المصارف الإسلامية في العراق وتحليل إجابات عيني البحث وجد أن هناك اتفاق بين العينتين بأن التطبيقات المحاسبية المعمول بها في المصارف الإسلامية (وفق النظام المحاسبي الموحد) لا تفي بمتطلبات وخصوصية الأنشطة التي تمارسها.

ثانياً: التوصيات

خرج البحث بجملة من التوصيات والتي تُعد الطموح والرؤية المستقبلية لمسار عمل المصارف الإسلامية في العراق وكالاتي:

1. ضرورة تظافر جهود جميع الجهات المختصة الأكاديمية والمهنية من أجل الإسراع بإصدار قانون للمصارف الإسلامية في قطرنا ينظم عمل الصيرفة الإسلامية ويضمن سلامة العمل المصرفي الإسلامي
2. استحداث هيئة عليا على مستوى القطر تقوم بالتنسيق مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، بعد انضمام العراق لها كعضو، واعتماد صيغ مناسبة لتطبيق المعايير المحاسبية والمراجعة المتعلقة بالأنشطة المصرفية الإسلامية.
3. العمل على ضرورة الإسراع بأجراء التعديلات اللازمة في النظام المحاسبي الموحد الخاص بالمصارف – واستحداث التطبيقات المحاسبية التي تتلاءم وخصوصية العمل المصرفي الإسلامي لتوفير مزيد من الثقة والشفافية والمصداقية في سير عمل المصارف الإسلامية من خلال تحديد المفاهيم الخاصة بأنشطة وعمليات المصارف الإسلامية (موجودات عمليات المرابحة، حسابات الاستثمارات المقيدة... وغيرها) وأعطاء أرقام في الدليل المحاسبي الموحد لكي لا يترك مجال للأجتهد والاختلاف في تفسير معانيه، فضلاً عن أعطاء إيضاحات للمعالجات المحاسبية (عمليات المرابحة، لعمليات الاجارة، المضاربة، وغيرها) وكيفية اظهارها في القيود المحاسبية ضمن أمثلة تفصيلية.
4. ضرورة استحداث تقرير المراقب الشرعي وأقرانه مع تقرير مراقب الحسابات القانوني في نهاية السنة المالية، ويظهر هذا التقرير صحة المعاملات التي أجراها المصرف الإسلامي وانها متفقة مع احكام الشريعة او مبادئ الشريعة الإسلامية.
5. تأهيل وإعادة تأهيل مراقبي الحسابات القانونيين وبما تتلاءم وخصوصية العمل في قطاع المصارف الإسلامية من خلال الدورات التدريبية، وإعادة النظر بالمناهج المحاسبية والرقابية في الجامعات والمعاهد المتخصصة بتحديثها بأضافة مواد دراسية عن محاسبة المؤسسات المالية الإسلامية ومنها المصارف الإسلامية.

المصادر**القرآن الكريم****أولاً: الكتب****العربية**

1. أبوغدة، عبد الستار، (الأجوبة الشرعية في التطبيقات المصرفية)، شركة التوفيق، مجموعة دلة البركة، الطبعة الأولى، السعودية، 2002.
2. الحسيني، فلاح حسن الدوري، مؤيد عبد الرحمن، إدارة البنوك مدخل استراتيجي معاصر، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2000.
3. الشمري، صادق راشد، (أساسيات الصناعة المصرفية الإسلامية وأنشطتها والتطلعات المستقبلية)، اليازوري، عمان، الأردن، 2008.
4. الشرع، مجيد جاسم، (المحاسبة في المنظمات المالية المصارف الإسلامية)، إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008.
5. الزحيلي، وهبة، (المعاملات المالية المعاصرة)، دار الفكر، الطبعة الأولى، دمشق، سوريا، 2002.
6. المصنف، جاسم، (الاتجاهات الحديثة في محاسبة البنوك)، الكويت، 1990.
7. سمحان، حسين محمد، (العمليات المصرفية " مفهوم ومحاسبة ")، مطابع الشمس، عمان، الأردن، 1998.
8. شبرا، حسين، (نحو نظام نقدي عادل)، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1990.
9. عبد الله، خالد أمين وسعيفان، حسين، (العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة)، دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 2008.
10. مجيد، ضياء، (البنوك الإسلامية)، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، مصر، 1997.

ثانياً: الدوريات

1. جبر، رائد، (معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية واقع وتطلعات)، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الثامن عشر، العدد الثالث، السنة الثالثة عشر، أيلول، 2010، ص(17 - 19).

ثالثاً: المؤتمرات والتقارير والإصدارات

1. المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2004.
2. المصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية، التقرير السنوي، 1993.
3. مصرف البلاد الإسلامي للاستثمار والتنمية، التقرير السنوي، 2009.
4. صالح، مرازقة وفتيحة، بوهرين، (القوائم المالية حسب معايير المحاسبة المالية الإسلامية)، المؤتمر الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير في الجزائر بعنوان الاقتصاد الإسلامي .. الواقع..وراهنات المستقبل، للفترة من (23 - 24) شباط، 2011.

رابعاً: الانترنت

1. باكير، محمد مجد الدين، (الحاجة للمعايير المحاسبية الإسلامية)، منتدى المحاسبة والصيرفة الإسلامية .
[http// econ . forumalgelle . net-16-topic](http://econ.forumalgelle.net-16-topic)
2. عبد الكريم، رفعت احمد، (المصارف الإسلامية ودور المحاسبة في اتخاذ القرارات)، الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، خطاب الأمين العام - مجلس الخدمات المالية الإسلامية في 30 آذار، 2009.
[http://Islamc,article . net -166 -Opic](http://Islamc,article.net-166-Opic)
3. موقع معايير المحاسبة الإسلامية

www.aaofi.com

الجامعة المستنصرية
كلية الإدارة والاقتصاد
قسم المحاسبة

بسم الله الرحمن الرحيم

ملحق (1)

استمارة إستبانة (مراقبي حسابات المصارف الإسلامية)

حضرات المشاركون الكرام
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
الإستبانة المرفقة طياً هي لأغراض البحث الموسوم (واقع التطبيقات المحاسبية في المصارف الإسلامية العراقية من وجهة نظر مهنية) ، الهدف منه الإرتقاء بالعمل المصرفي الإسلامي خدمة لعراقنا العزيز .
الأستاذ العزيزالأستاذة العزيزة :

يرجى تفصلكم بالإطلاع على الملاحظات التالية قبل الإجابة :

- عدم ذكر الإسم أو التوقيع إذ إن المعلومات التي سيتم الحصول عليها هي لأغراض البحث العلمي فقط ، وستعامل بسرية تامة وإن إجابتك الصريحة سيكون لها الأثر الكبير في إنجاح هذا البحث .
- تتضمن الإستبانة (7) أسئلة ، وقد صممت على أساس قناعتك بالإجابة ، وتتراوح بين (الإتفاق التام ، الإتفاق ، عدم التأكد ، عدم الإتفاق) ، ولوجود الحالة خلال عملكم في فحص السجلات المحاسبية والميزانية العامة والمراجعة لطبيعة العمليات المصرفية في المصارف الإسلامية ، لذا يرجى تأشير ماترونه مناسباً بوضع علامة (√) في المكان المناسب .
- الباحثة على إستعداد تام للإجابة عن استفساراتكم من خلال رقم الهاتف الخليوي () وشاكرة تعاونكم معها ، وإن مشاركتكم هي بمثابة إغناء لهذا البحث ، وأية ملاحظات إضافية تودون إضافتها يمكن تثبيتها في المكان المخصص في نهاية الإستبانة .

والله ولي التوفيق

الباحثة

أولاً - المعلومات الشخصية :

- 1- الجنس 2- العمر سنة 3- عدد سنوات العمل في تدقيق حسابات المصارف الإسلامية
- 4- عدد سنوات العمل في تدقيق حسابات جهات أخرى سنة .

ثانياً - المعلومات العامة :

ت	الأسئلة	اتفق تماماً	اتفق	غير متأكد	لا اتفق	لا اتفق تماماً
1-	إن النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف الإسلامية بحاجة الى تعديلات ليفي بمتطلبات وخصوصية الأنشطة التي تمارسها المصارف الإسلامية					
2-	إن المعايير المحاسبية الدولية التي يتم إعتادها في المصارف الإسلامية غير كافية لمتطلبات أعمال هذه المصارف .					
3-	لدينا علم بوجود معايير محاسبية ورقابية إسلامية تصدرها جهات منها (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) .					
4-	بحكم خبرتنا العملية نعتقد إننا بحاجة الى معايير محاسبية ورقابية إسلامية التي جانب المعايير المحاسبية الدولية للإيفاء بمتطلبات العمل المصرفي الإسلامي .					
5-	تقرير مراقب الحسابات الذي تصادق عليه يتضمن الإقرار بأن البيانات والحسابات الختامية قد نظمت وفقاً للقواعد المحاسبية والتشريعات المرعية ، ولا يتضمن فقرة تشير الى أن المعلومات المالية والمحاسبية كانت على وفق أحكام الشريعة الإسلامية.					
6-	ضرورة إستحداث مراقب الحسابات الإسلامي .					
7-	ضرورة وجود قانون خاص بالمصارف الإسلامية يعمل على تنظيم عمل المصارف الإسلامية في العراق .					

أية ملاحظات أخرى -----

الجامعة المستنصرية
كلية الإدارة والاقتصاد
قسم المحاسبة

بسم الله الرحمن الرحيم

ملحق (2)

استمارة إستبانة (المحاسبين والمدققين العاملين في المصرف الإسلامي)

عزيزيعزيزتي المشاركون الكرام

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الإستبانة المرفقة طياً هي لأغراض البحث الموسوم (واقع التطبيقات المحاسبية في المصارف الإسلامية العراقية من وجهة نظر مهنية) ، الهدف منه الإرتقاء بالعمل المصرفي الإسلامي خدمة لعراقنا العزيز .
أخي العزيزأختي العزيزة :-

يرجى تفصلكم بالإطلاع على الملاحظات التالية قبل الإجابة :

- عدم ذكر الإسم أو التوقيع إذ إن المعلومات التي سيتم الحصول عليها هي لأغراض البحث العلمي فقط ، وستعامل بسرية تامة وإن إجابتك الصريحة سيكون لها الأثر الكبير في إنجاح هذا البحث .
- تتضمن الإستبانة (5) أسئلة وقد صممت على أساس قناعتك بالإجابة ، وتتراوح بين (الإتفاق التام ، الإتفاق ، عدم التأكد ، عدم الإتفاق ، وعدم الإتفاق التام) لوجود الحالة خلال عملكم في المصرف الإسلامي ، لذا يرجى تأشير ماترونه مناسباً بوضع علامة (√) ضمن المكان المناسب .
- الباحثة على إستعداد تام للإجابة عن استفساراتكم وشاكرة تعاونكم معها ، وإن مشاركتكم هي بمثابة إغناء لهذا البحث ، وأية ملاحظات إضافية تودون إضافتها يمكن تثبيتها في المكان المخصص في نهاية الإستبانة .

والله ولي التوفيق

الباحثة

أولاً - الأسئلة الشخصية :

1- الجنس 2- العمر سنة 3- التحصيل الدراسي

4- عدد سنوات الخدمة في المصارف الإسلامية

ثانياً - الأسئلة العامة :

ت	الأسئلة	أتفق تماماً	أتفق	غير متأكد	لا أتفق	لا أتفق تماماً
1-	يمارس المصرف الذي أعمل فيه أعمال الصيرفة حسب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية على حد علمي .					
2-	من الأعمال الرئيسية التي يقوم بها المصرف عقود (المشاركة) في ضوء الإرشادات الصادرة عن الهيئة الشرعية في المصرف .					
3-	من الأعمال الرئيسية للمصرف هو عملية تمويل الأفراد والمشاريع عن طريق بيع الدولار بالأجل .					
4-	النظام المحاسبي المصرفي المعتمد لدينا في التسجيل والقياس والإفصاح كافي لجميع المعاملات التي يقوم بها المصرف .					
5-	لدي علم بوجود معايير محاسبية إسلامية معتمدة في دول عربية إسلامية أخرى ، يتم اعتمادها في المصارف الإسلامية .					

أية ملاحظات أخرى